Children's Rights Research

Maastricht University

حضرات السّيّدات والسّادة الأعزّاء

إنّه من دواعي سرورنا أن نشارككم ما توصّلنا إليه من خلال الدّراسة الّتي أجريناها حول حق الطّفل في حريّة التّعبير. خلال السّنتين الماضيتين قمنا بدراسة وضع الأطفال الّذين يقطنون في المنطقة الّتي أطلقت عليها الأمم المتّحدة اسم مناطق غرب الجدار الرّملي (كما تُعرف بـ « الصّحراء المغربيّة/ الأراضي المُحتلّة).

نودّ مشاركتكم مسودّة هذا التّقرير، كونكم مهتمّون و/أو منخرطون بشؤون الأطفال الّذين يسكنون في تلك المنطقة. نودّ أن نشدّد على أنّ هذا التّقرير هو مجرّد مسودّة، وليس النّسخة النّهائية، ولذلك يهمّنا للغاية أن تزوّدونا بتعليقاتكم على ما ستقرؤونه أدناه، وذلك قبل أن نبادر بنشر التّقرير النّهائي.
خلال قرائتكم لمسودّة هذا التّقرير، نتمنّى أن توجّهوا تركيزكم نحو الأطفال الّذين يترعرعون في مناطق غرب الجدار الرّملي وما يمكن القيام به لتوفير أفضل حماية لحقوقهم، فمصلحة هؤلاء الأطفال هي محور اهتمامنا فيما نقدّمه إليكم.
سواء اعتبرتم هذا التقرير رائعًا أو انه يتضمن العديد من المغالطات، أو كان لديكم أي رأي آخر نتمنى أن تزوّدونا بتعليقاتكم مهما كانت، من خلال ارسال رسالة عبر التّطبيقات الهاتفيّة: تلغرام **(Telegram)** أو سِغنل **(Signal)** أو واير **(Wire)** على هذا الرقم **+31 649 771 232**، أو عبر البريد الالكتروني:
childrensrights@maastrichtuniversity.nl

نشكر اهتمامكم، مع أطيب التمنيات

ماريكا هوبمان

www.childrensrightsresearch.com
childrensrights@maastrichtuniversity.nl
+31 649 771 232

مسودة تقرير

Children's Rights Research

ما لا يجدر بالطّفل قوله.

الحق في حريّة التّعبير لدى الأطفال القاطنون في مناطق غرب الجدار الرّملي.

الكُتّاب
م. ج. هوبمان، ف. بيرشر ، ك كيرلس، إ. كليبَنوفسكي، م. فونيلاكوس.

Maastricht University

إنّ حريّة الرّأي لا تعني حماية الخطأ وإعطائه حق الحياة، فأقصى ما يناله الخطأ أن يعيش ريثما يُعدم ويتوارى. والطّريق التي نُؤثِرها أن نُحارب الفِكرة بالفكرة.

- محمد الغزالي، عالم ومُفكِّر إسلامي مصري.

عند القيام بدراسة عن حقوق الأطفال، هناك طرف واحد معني وهو الأطفال أنفسهم. تتمثّل مصلحة هذا الطّرف في الحصول على تمثيل جَيِّد وموضوعي للحقائق وعرض لنتائج الدّراسة متجاوزاً الطّرفَيْن المتنازعَيْن

ـ جان برونك، المُمَثِّل الخاص السّابق للأمم المُتَّحدة.

ماريكا هوپمان
فريق بحث جامعة ماستريخت

childrensrights@maastrichtuniversity.nl

www.childrensrightsresearch.com

هاتف [phone nr]:

تويتر @marieke_hopman:

فيسبوك Research On Childrens Rights:

فلورنتينا بيرشر | كارول كيرلس | اميليا كليبَنوفسكي | ماري فونيلاكوس

المناطق المعنيّة بالبحث

هذا التقرير يدرس أحوال الأطفال المقيمين في المنطقة التي

- تطلق عليها من قبل الأمم المتحدة اسم مناطق غرب الجدار الرّملي،
- تطلق عليها السلطات المغربية اسم المقاطعات الجنوبية
- تطلق عليها السلطات الصحراوية اسم الأراضي المحتلة

وبالاشارة الى الخريطة المرفقة، فهي المنطقة المتواجدة إلى يسار الخط الأحمر. ونظراً لأن هدف هذه الدراسة هو البحث في حقوق الأطفال القاطنين في هذه المنطقة، فسوف يتم استخدام مسمى مناطق غرب الجدار الرّملي الذي أطلقته الأمم المتّحدة عليها دون الانحياز الى طرف دون الآخر.

TABLE OF CONTENTS

المناطق المعنيّة بالبحث	03
مقدّمة	05
آليّة البحث	07
ما هو الحقّ في حريّة التّعبير؟	08
ما هي أهميّة الحقّ في حريّة التّعبير؟	09
هل يتمتّع الأطفال في مناطق غرب الجدار الرّملي بالحق في حريّة التّعبير؟	10
الرّوايات	14
العواقب	16
رواية ثالثة	17
ماذا بإمكانك أن تفعل؟	18
المراجع	22

مقدّمة

طبقاً للقانون الدولي، فإن حريّة التّعبير هي حق مكفول لجميع الأطفال. هذا يعني أن من حقّهم التّعبير عن آراءهم، كما أنّه من حقهم التزام الصمت إن أرادوا ذلك. مما يعني أن لهم حق الوصول الى أي معلومة يجدونها مثيرة للاهتمام، بالإضافة إلى السّماح لهم بمشاركة أو نشر أي فكرة أو إبداء أي رأي دون أن يترتب أو ينجم عن ذلك عواقب سلبيّة. هذه الحريّة مهمّة لنمو الأطفال، فهي تُساعدهم على تطوير أفكارهم الخاصّة، لتأهلهم فيما بعد ليكونوا مواطنين فاعلين في الحياة العامّة.

فهل يتمتّع أطفال الصّحراء الغربيّة بهذا الحق؟ منذ أكثر من سنتَيْن ونحن، كفريق بحث من جامعة ماسْترِخت، نطرح هذا السؤال. وفي هذا التّقرير نشارككم ما توصّلنا له من إجابات.

ان هذا التقرير مُوجَّه، بالدَّرجة الأولى، الى الأشخاص المقيمين في مناطق غرب الجدار الرّملي. ويستهدف التقرير على وجه الخصوص جميع الراشدين الذين يقومون بالعناية بشؤون الأطفال من سياسيّين ومعلّمين وأولياء الأمر، إلى الأسر والمجتمع. هذه الوثيقة هي مسوّدة تقرير، لذا نودّ بشدة معرفة آرائكم وتعليقاتكم (يُرجى قراءة الرِّسالة المُرفقة).

نرجو ألا يغيب عن أذهانكم أثناء قراءتكم لهذا التقرير، أننا نلتزم الحياديّة التّامة، وأننا لسنا منحازين لأي طرف من طرفي النّزاع سواءً الصحراوي او المغربي. وحيث أن النزاع القائم أمر لا يمكن تجاهله أو إنكاره، فإنه لا بد من ذكره أو الإشارة إليه في مواقع مِن هذا التقرير حيث يتطلب الأمر. لذلك، فنحن نود منكم وأنتم تقلبون صفحات هذا التقرير أن تضعوا نصب أعينكم هؤلاء الأطفال المقيمين في هذه المنطقة بعيداً عن خلفياتهم. فهم يذهبون إلى المدرسة ويعيشون معاً، وهم المستقبل، لكن حقوقهم يتم انتهاكها واختراقها كل يوم. لذا، وفي حال الاعتراض على أي معلومةٍ في هذا التّقرير، نرجو أن تحصروا تفكيركم واهتمامكم بهؤلاء الأطفال فقط. وكل ما نسعى إليه في هذا التقرير هو محاولة تزويدكم بكل ما توصلنا إليه من معلومات، إضافة إلى مشاركتكم بعض الأفكار حول كيفية حماية حقوق هؤلاء الأطفال بشكل أفضل في المستقبل.

آليّة البحث

من أجل الإجابة عن السؤال المطروح سابقاً، فيما إذا كان الأطفال الذين يعيشون في مناطق غرب الجدار الرّملي يتمتعون بحق حريّة التّعبير عن أنفسهم، فقد تمّت الاستعانة بثلاثة مصادر رئيسة للمعلومات وهي كالتالي:

١ البحث الميداني في الصّحراء الغربيّة:

أمضت باحثتان من فريقنا من جامعة ماسترخت بهولندا مدّة ١٨ يومًا في مناطق غرب الجدار الرّملي. وقد قامتا بزيارة العيون وبوجدور والدّاخلة وبعض القرى الصّغيرة. خلال هذه الفترة، سافرتا كسائحتَيْن دون الإعلان عن الهدف من زيارتهما، وذلك خوفاً من عرقلة السّلطات المغربيّة لتحركاتهما وبالتالي تعطيل البحث.

٢ مقابلات: شخصيًّا وعبر الإنترنت

قمنا بإجراء ٥٧ مقابلة، منها ٣١ مقابلة شخصيّة خلال زيارة الباحثتان لمنطقة البحث، بينما ال ٢٦ مقابلة الباقية تمت عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي. شكّلت النّساء ٢٥٪ من المستجيبين، أمّا الرّجال فَشكلوا ٧٥٪. توَزّعَت خلفيّات المستجيبين على الشّكل التّالي:

الخلفيّات		
مغربيّون	١٥	٢٦٪
صحراويّون	٢٦	٤٦٪
خلفيّات أخرى	٧	١٢٪
مجهول	٩	١٦٪

وهكذا تراوحت أعمارهم:

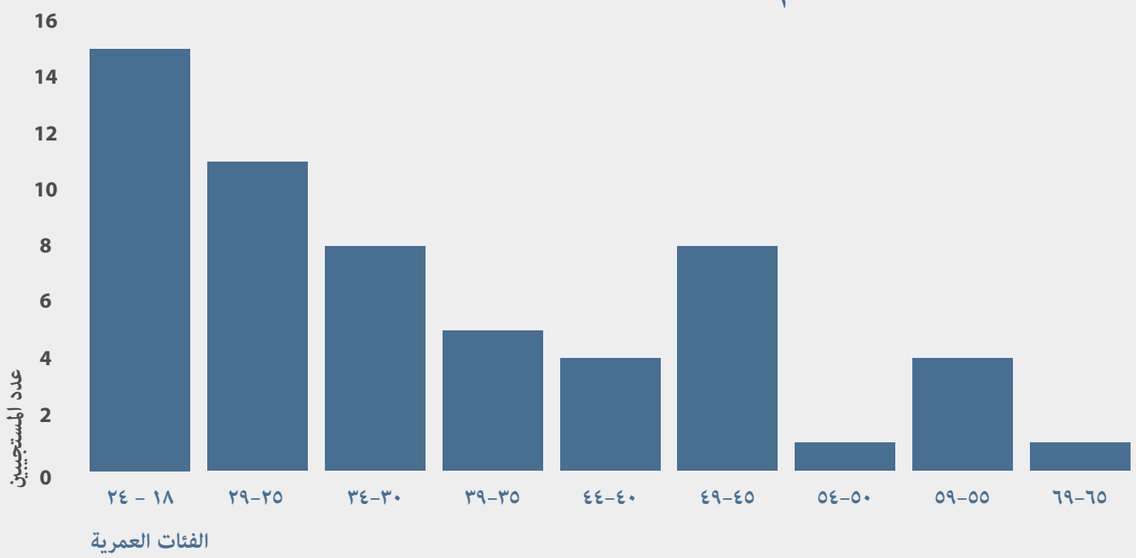

لم نجرِ أي مقابلة مع أي طفل حرصاً على سلامتهم. ولكن تم التّواصل مع من بلغوا سن الرّشد مؤخّراً (أي ما بين ١٨- ٢٤ سنة) بالإضافة إلى مقابلات مع الآباء والأمهات حيث أنهم يتعاملون مع الأطفال يومياً، بهدف نقل واقع الأطفال المقيمين في منطقة البحث. ولقد تم الأخذ بالاعتبار تلك المعلومات الّتي تتعلّق بأحداث السّنوات العشرة الأخيرة فقط.

٣ مراجعة أدبيّة

تمت منا بدراسة مصادر مختلفة بلغات مختلفة (عربيّة، انجليزيّة، فرنسيّة، اسبانيّة). هذه الدّراسة تشمل أبحاث أكاديمية تقارير لجمعيّات غير حكوميّة، مقالات صحفية منشورة عبر الإنترنت، بالإضافة إلى المعلومات الموجودة على المواقع الالكترونية. يمكنكم أن تجدوا أهم المراجع التي استندنا إليها مُذَيَّلة في خاتمة هذا التّقرير.

ما هو الحقّ في حريّة التّعبير؟

قبل ان نطلعكم على نتائج دراستنا، نريد أولاً تفسير حقيقة ما يعنيه الحقّ في حريّة التّعبير.
استناداً الى القانون الدوليّ، حرّيّة التّعبير هي حقّ لكل إنسان في العالم، بمن فيهم الأطفال. وهذا الحقّ مكفول في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان كما في معاهدة حقوق الطّفل. وقد أقرّت دولة المغرب هذه الحقوق من خلال تصديقها على هذه المعاهدات.
هذا يعني أن كل شخص في مناطق غرب الجدار الرّملي له الحقّ بأن يُعبّر عن رأيه بحرّيّة أو أن يلتزم الصّمت في أي موضوع يُطرح عليه.
وهذا يعني أيضاً ان كل شخص في مناطق غرب الجدار الرّملي له الحقّ في قراءة، مطالعة ومناقشة أي معلومة كانت، الأمر الّذي يعني أنه لا يمكن لأحد ولا حتّى لسلطة الدّولة أن تحدّ من هذا الحق بأي طريقة كانت. الا أن لهذا الحق استثناء وحيد وهو أنه لا يحق لأي شخص استعمال العنف أو حمل الغير على استعماله.

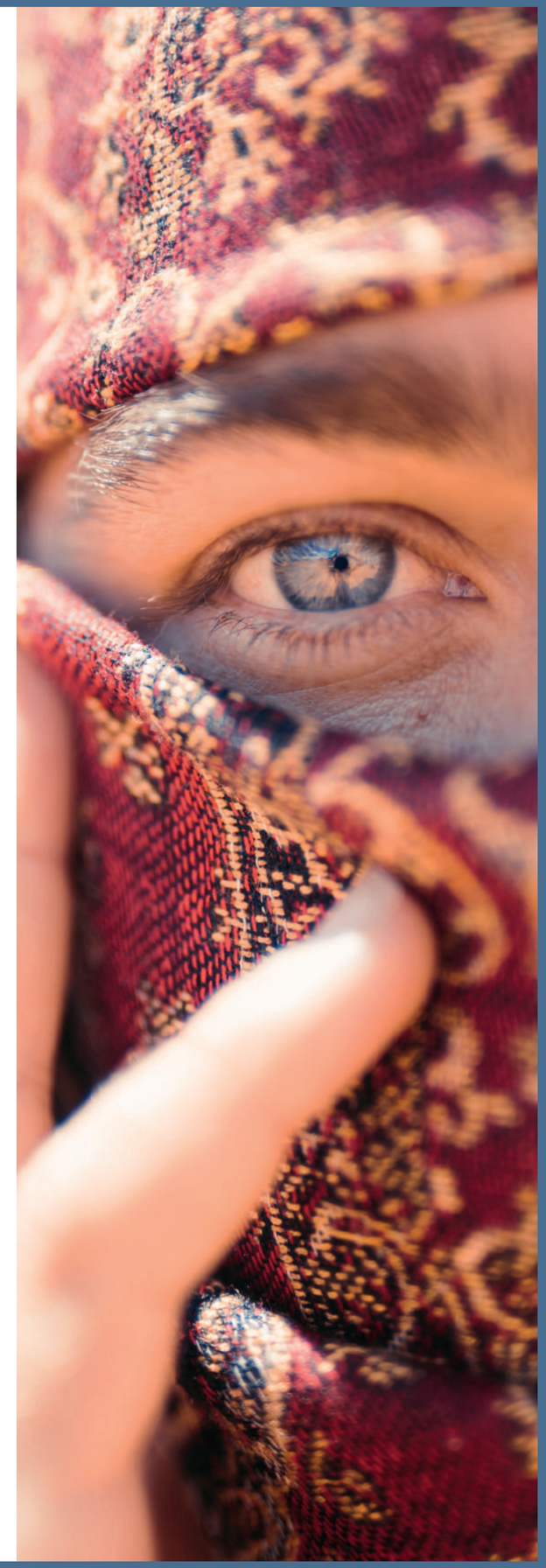

ما هي أهميّة الحقّ في حريّة التّعبير؟

تتعدّد أسباب أهميّة حقّ حريّة التّعبير. في هذا التّقرير، نذكر منها الأسباب الّتي تنطبق على الأطفال في مناطق غرب الجدار الرّملي.

اولاً: التّعبير عن أفكار صحيحة أو غير صحيحة، هو أمرٌ بغاية الأهميّة.
يعتبر الفيلسوف جون ستيوارت ميل أنه من الضّروريّ السّماح للجميع بالتّعبير عن أفكارهم، بمعزلٍ عن ما إذا كانت صحيحة. وذلك لثلاثة أسباب:

١. من الصّعب جدًّا معرفة الحقيقة، لذا لا ينبغي ممانعة أي فكرة قد نجدها غير صحيحة، فقد يُثبت لنا العكس.

٢. إذا كنت تعتقد أنّك على صواب، فمن الممكن أن ترسّخ هذه المعرفة بشكل أقوى إن تواجهت بباطل. لذا، إذا حظرنا التّعبير عن أي فكرة باطلًة، لن نتمكّن من رؤية الحقيقة بشكل أوضح.

٣. لا يمكننا الوثوق بصحّة فكرةٍ ما، إذا كان ممنوع معارضتها. لا يستطيع الإنسان إدراك صحّةً معلومةٍ ما إلا من خلال الإصغاء لمختلف الآراء.

ثانياً: حرّيّة التّعبير هي جزأٌ لا يتجزّأ من النّموّ الثّقافيّ.
بحسب الخبير الاقتصاديّ، أمارتيا سن، تحتاج ثقافة أي مجتمع إلى أفكارٍ جديدة كي تتطوّر. إن حصرنا الحقيقة بفكرة واحدة وحيدة، ومنعنا اقتراح أفكار جديدة، لا يمكن لثّقافتنا أن تنمو.

ثالثاً: حرّيّة التّعبير ضروريّة للقيادة السّياسيّة الرّشيدة.
لقد اختبر الحاكم الصّيني الديكتاتوري ماو عواقب منع المواطنين من التّعبير عن آرائهم وخبراتهم بحرّيّة. فقد شكّل انعدام الحرّيّة في الصّين، عنصراً مهماً من العناصر الّتي أدّت إلى المجاعة الصّينيّة (١٩٦١ - ١٩٥٨)، مودِيةً بحياة ٣٠ مليون شخصاً تقريباً. خشِيَ المواطنون الصّينيون من تقديم شكوى أو مشاركة حقيقة ما يحصل، وبالتّالي لم تكن القيادة الصّينية على علم بمدى خطورة الموقف. لذا، حرّيّة التّعبير ضرورية ليتمكّن الشّعب من إبلاغ القادة السّياسيّين بحقيقة ما يجري في البلاد.

رابعاً: حرّيّة التّعبير ضروريّة لنموّ الأطفال.
عندما يكون الطّفل حرًّا في تبادل الأفكار مع الآخرين، فإن هذا يساهم في نموّه. يتعلّم الطفل حينها النّظر إلى قضيّةٍ ما من وجهات نظرٍ مختلفة، والاستماع إلى آراء متعدّدة، ومن ثمّ اتّخاذ قراره وتشكيل رأيه الخاص. نتيجةً لذلك، يدرك الطّفل أن الاختلاف في الآراء أمرٌ طبيعيّ، فيتعلّم كيفيّة التّعامل مع ورصد هذه الاختلافات. كما أنه يتعلّم عدم تصديق كل ما يسمعه، بل يتعلّم التّفكير النّقديّ وجمع المعلومات.

أشار أحد من تمت مقابلتهم (المقابلة رقم ٥٧: موظّف/ة في جمعيّة غير حكوميّة مغربيّة ضمن الفئة العمريّة ٦٥ - ٦٩)، أنّ حرّيّة التّعبير ضروريّة لتطوّر المجتمع، قائلاً:

يجب أن نُنمّي الأطفال، لأنّهم كبار الغد، وهذه البلاد بحاجةٍ ماسة إلى أناسٍ مُتَقدّمين ومُتَعلّمين. ستساهم حرّيّة التعبير في تطوير البلاد [...] إذا كنّا نتقبّل كل شيء دون انتقاد، فلن نكون قادرين على التّقدّم، ولن تتحسن الأمور، بل إنّ الأمور ستبقى على حالها. ومن ثم لن يتم دفع البلاد لتحسين نفسها. هذا هو أساس الديمقراطيّة: السّلطة والقوة المعارضة.

هل يتمتّع الأطفال في مناطق غرب الجدار الرّملي بالحق في حريّة التّعبير؟

من الصعب الجزم بشكل قاطع والاجابة على هذا السؤال بنعم أم لا. نظريًّا، يستطيع الأطفال في مناطق غرب الجدار الرّملي أن يعبّروا عن أنفسهم بحرية، وهذا يشمل الحقّ في تكوين أفكارهم الخاصّة والتّعبير عنها، كما يشمل الحق في التّظاهر السّلمي وحريّة المعتقد الديني. ينص القانون المغربيّ على هذه الحقوق (دستور ٢٠١١: المواد ٣، ٢٥، ٢٩). يمكن لأطفال مناطق غرب الجدار الرّملي المشاركة في العديد من المناقشات، إنما في الوقت عينه هناك العديد من المواضيع التي يُمنع عليهم ذكرها لاعتبارها من المحرمّات. ومن هذه الأمور التي لا يسمح الخوض فيها التالي:

أولاً، انتقاد أو إهانة الملك و/أو عائلته
ثانياً، التّساؤل عن واقع الصّحراء الغربيّة، خاصّةً ما إذا كانت مغربيّة أم لا.
ثالثاً، التّشكّيك في الدّين (الإسلام).
رابعاً، العلاقات الجنسيّة خارج إطار الزّواج، أو كل ما يتعلّق بالتّفضيلات الجنسيّة غير المغايرة.

من يُحدّد هذه المحرمّات؟ للإجابة على هذا السؤال ببساطة: تقريباً جميع الراشدين القاطنون في الصّحراء الغربيّة. للأهل دور كبير على هذا الصّعيد، إذ إنّهم يَحدّون من قدرة أطفالهم على التّعبير من خلال منعهم من الخوض في مواضيع معينة ومعاقبتهم في حال عدم التزامهم بهذه التّعليمات. إضافةً إلى ذلك، يأتي دور المعلمين في الصّفوف المدرسيّة بحيث يقيّدون من حرية المناقشات التي تقع في الصّف. خلقت السّلطات المغربيّة ثقافة مجتمعيّة عامّة تُعبّرعن انعدام في الحريّات وذلك من خلال القوانين، والعقوبات المباشرة وغير المباشرة. وبذلك، تَمكّنت مختلف الجهات الفاعلة من تقييد الحقّ في حريّة التّعبير لدى الأطفال القاطنين في مناطق غرب الجدار الرّملي، من ضمن هذه الجهات:

الدّولة المغربيّة

وفقاً للقانون المغربيّ، أي تصرُّف يمسّ بقدسيّة المحرمّات المذكورة أعلاه، مهما كانت طبيعته، يُعتبر مخالفاً للقانون. فهو ممنوع على سبيل المثال 'الاستهزاء، إهانة و/أو تقليل من احترام الملك و/أو العائلة الملكيّة '. مناقشة أمور الصّحراء الغربيّة لا يعتبر مخالفاً للقانون، إنما ذكر أي ما يمكنه 'المسّ بالسّلامة الإقليميّة للمملكة'، مما يصبّ في المعنى نفسه. كما يُعتبر مخالفا للقانون، 'التّقليل من شأن الدّين الإسلاميّ'، الانخراط في علاقات مثليّة او ممارسة الجنس خارج إطار الزّواج، ومشاركة اتّهامات أو معلومات باطلة عن القادة السّياسيّين في الدّولة المغربيّة.

العقوبة القانونية المُترتّبة على مخالفة هذه القوانين هي إمّا الحبس مدّة ستّة أشهر إلى خمس سنوات، إمّا الغرامة الماليّة الّتي تتراوح قيمتها بين عشرين ألف الى خمسماية ألف درهم، و/أو التّجريد من بعض الحقوق المدنيّة. ولكن مهما كان الفعل الخاطئ المُرتكب، لا يحقّ للشّرطة مُمارَسة أي شكل من أشكال التّعذيب بحقّ أي شخص حتّى ولو اعتُبر مجرماً. **كما هو ممنوع على عناصر الشّرطة أن تقوم بجرح أو ضرب طفل دون سنّ الخامسة عشر.** لا يمكن توقيف الأطفال الّذين هم دون سن الثّانية عشر، ولا يمكن حبس الأطفال الّذين يتراوح عمرهم بين ١٢ و١٨ سنة إلا في حالة الضّرورة القصوى.

في الواقع، هناك ثلاث طرق تلجأ إليها السّلطات المغربيّة لمواجهة الأطفال الّذين يتخطّون حدود حقّهم في حريّة التّعبير:

أوّلاً، العقاب المباشر:
عند قيام أي طفل بأي فعل يمسّ بالمحرمّات المذكورة أعلاه، يتعرّض للضّرب من قبل عناصر الشّرطة، و/أو يتمّ حجزه في مركز الشّرطة لمدّة ليلة واحدة أو ليلتان

ثانياً، التّجريم المباشر:
قد تلاحق عناصر الشّرطة هؤلاء الأطفال في حال تبيّن أن ذويهم كانوا على دراية بوقوع الفعل المخالف للقانون.

ثالثاً، التّجريم غير المباشر:
عاني الأطفال بشكل غير مباشر في حال تمّت معاقبة أحد أفراد عائلتهم بسبب التّطرق إلى هذه المُحرّمات، على سبيل المثال: فقدان العائلة للشّخص المعيل لها، اضطرارها الى الانتقال من منزل الى آخر، خضوع المنزل للمراقبة، أو مشاهدة شخص يتعرّض للضّرب من قبل عناصر الشّرطة.

التّجريم غير المباشر للأطفال بسبب تجاوز ذويهم للحدود الموضوعة من قبل الدّولة على الحقّ في حريّة التّعبير، يتمثّل خير تمثيلٍ من خلال شهادة هذا الوالد والنّاشط الصّحراوي:

مقابلة رقم ٤٥ (عبر الإنترنت)، والد وناشط صحراوي عمره بين ال٤٥ وال٤٩:

زارت الشّرطة منزلي عدة مرات، (كان هناك) مراقبة متواصلة لمنزلي ممّا افزع ابنتي، كانت خائفة بشكل دائم [...] فغالباً ما كانت تقول لي 'علينا أن ننتقل الى مكان آخر يا أبي'. لا يمكنها الصّمود، قالت لي 'أبي يجب أن نترك مدينة العيون. يجب أن ننتقل الى مدينة أخرى أو بلد آخر.' وما زالت حتّى اليوم تطلب منّي ان ننتقل ونترك منزلنا. [...]. صدقاً، انا أفكر في الموضوع. بَلغت الحادية عشر من عمرها وأنا لا أقوى على المقاومة. لقد أخبرتها سابقاً ما حصل مع والدي. قد تمّ إلقاء القبض عليه عام ١٩٧٦، لذا لم أرَه أبداً. أخبرت ابنتي انه ربّما يوماً ما، قد لا تراني مجدداً. قد يتم توقيفي، احتجازي، سجني، أو حتّى قتلي.

مجتمع مناطق غرب الجدار الرّملي

على الصّعيد الاجتماعي، هذه المحرّمات مفروضة من قبل أفراد المجتمع نفسه، بحيث يفرضون على بعضهم رقابة ذاتيّة. هذه الرّقابة تدخل حيّز التّنفيذ من خلال انتقاد الأشخاص الّذين يجرؤون على مناقشة أيًّا من المحرّمات علناً. وارد ايضاً اللّجوء الى مجابهة هذه الجرأة بالعنف. هكذا يتعلّم الأطفال منذ نعومة اظافرهم أن مناقشة هذه المواضيع علناً أمراً ممنوعاً.

مقابلة رقم ٥٢: امرأة مغربيّة ترعرعت في الصّحراء الغربيّة وتسكن فيها، يتراوح عمرها بين ١٨ و٢٤ سنة:

هناك تعابير لا يجب على الطّفل أن يتفوّه بها، وذلك إحتراماً للأمّة، لوالديه، لعائلته وكذلك أيضاً إحتراماً لنفسه. فمثلاً لا يمكنك القول 'لا أحبّ، أو أكره المغرب. لا أريد أن أعيش هنا.' هذا قد يؤذيك، علماً أنّك لن تدخل إلى السّجن بسبب هذا القول، إنما ستجد أن أفراد المجتمع ينتقدونك على مواقع التّواصل الإجتماعيّ ويصفونك بأنك 'فتاة سيّئة، لا تستحق الحياة.'

المدرسة

للمدارس دور كبير على هذا الصّعيد، إذ أنّها تحافظ على قدسيّة محرّمات الدّولة المغربيّة، وذلك بالنّسبة للمعلمين والتّلامذة على حدٍّ سواء. يختلف هذا الأمر من مدرسة الى اخرى، إنما بشكل عام، يُمنع:

- انتقاد/ التّشكيك في الدّين
- مناقشة الأمور الجنسيّة/ الميول الجنسيّة غير المغايرة
- مناقشة نّزاع الصّحراء الغربيّة
- انتقاد/ التّشكيك بالعائلة الملكيّة

تطرح هذه المواضيع على التّلاميذ من خلال المناهج الدراسية بشكل مباشر، مثلاً في صفوف التّاريخ والجغرافيا. إنّما وعلى الرّغم من ذلك، الدّراسة تقتصر على "الحقائق" التي يسردها الكتّاب من وجهة نظر مغربية قوميّة، أيّ أنّ هذه المواضيع مطروحة على التّلاميذ وُفْقاً لما يناسب الدّولة المغربيّة (مراجعة صفحة ١٤). كما أنّ التّحاور فيها ممنوع. تترتّب عواقب عدة في حال عدم انصياع أي من التلاميذ لتلك الأوامر الصارمة، مثلاً أن يُمنح علامة "راسب"، أو يتعرّض للتّنمّر من قبل زملائه في الصّف. كما يمكن للأساتذة التّواصل مع ذويه، أو حتّى ممكن أن يتعرّض للطّرد من المدرسة. وفي المقلب الآخر، إذا أتت المخالفة من أحد المعلّمين فيتعرّض شكاوٍ من الأهالي و/أو التّلاميذ، أو للنّقل إلى مدينة أخرى، أو حتّى إلى الصّرف من العمل. كما وأنه من المفترض من المعلّمين الإبلاغ عن أي تلميذ تصدر عنه مخالفة

العائلة

العائلات في مناطق غرب الجدار الرّملي يربّون أولادهم على معرفة ما هي الأمور الممنوع التحدّث عنها أو مناقشتها، حيث يكون العقاب الأكثر شيوعاً للطفل الذي يخالف التعليمات هو الضرب من قبل أهله أو إخوته، أو التّهميش، كما يُفسِّر الآتي:

مقابلة رقم ٤٦ (عبر الإنترنت): شاب صحراويّ يتراوح عمره بين ٢٥ و٢٩ سنة:

الشّخص الّذي لا يصلّي هو خارج عن الإسلام في اعتقاد المسلمين [...] تتوقّف [العائلة] عن التّحدّث معه، ولا تتشارك في الأكل معه. هذه هي الطّريقة التي تجعل الطّفل يصلّي ولا يسأل، حتّى يتحدث معه والده. لديّ صديق ملحد في مدينة الرّباط، لا يمكنه إخبار أحد عن إلحاده. منذ صغره وهو مليء بالتّساؤلات عن الله والدّين، لكنّه لم يتمكّن من مشاركة هذا الأمر مع أحد بسبب خوفه.

الرّوايات

ما وجدناه خلال بحثنا هذا أنه توجد روايتين طاغيتين يتادولهما النّاس عن نزاع الصّحراء الغربيّة وتتناولان تاريخ المنطقة أيضاً. تتحدّثان عن الشّعبين (المغربيّ والصّحراويّ) وكيف يتشاركان الحياة اليوم. لتلك الرّوايات دور كبير في الحدّ من حريّة التّعبير لدى الأطفال الّذين يعيشون في مناطق غرب الجدار الرّملي.

السردية الأولى: التّاريخ بحسب المغاربة القَوْمِيّين

بالنسبة للمغاربة القَوْمِيّين، الصّحراء الغربيّة هي مغربيّة، وعليها أن تكون كذلك. قبل الاستعمار، كان امتداد المملكة المغربيّة أوسع بحيث كانت تشمل هذه المناطق. في نهاية الاحتلال الإسبانيّ، اتّحد الشّعب المغربيّ في تحرّك سلمي سُمّيَ ب "المسيرة الخضراء". لقد تمكنوا من تحرير شعوب الصّحراء الغربيّة بالزحف إليهم ولم يحملوا في أيديهم سوى المصاحف والأعلام الوطنية. ومنذ ذلك الوقت، تمكّنت المغرب من تحقيق تطوّر هام في المنطقة.

السردية الثّانية: التّاريخ بحسب النّاشطين الصّحراويّين

بالنّسبة للنّاشطين الصّحراويّين، الصّحراء الغربيّة تنتمي إلى الصّحراويّين، لكن المغرب يشغلها بشكل غير شرعيّ بعد أن غزا البلاد مباشرةً بعد مغادرة الدّولة الإسبانيّة عام ١٩٧٥."المسيرة الخضراء" كانت غزواً عسكرياً تمّ خلاله قصف السكان المدنيين قاطني الصّحراء الغربيّة، حيث تم استعمال قنابل النّابالم العنقوديّة. حتّى يومنا هذا، تحرم الدّولة المغربيّة الشّعب الصحراويّ من حقّ تقرير المصير. أن المغاربة مهتمّون بالحصول على الأرض بُغية الاستفادة والاستثار بمصادرها الطّبيعيّة.
نستشهد بما يلي لكي نجسّد الفكرة:

مقابلة رقم ١٣: مغربي/ة عمره/ا بين ال ٤٠ و٤٤

دولة المغرب كانت "المغرب الكبرى"، ممتدة حتى موريتانيا، لكن وسع امتدادها صَعّب مهمّة التّحكم فيها، ولذلك أصبحت دولة المغرب "الصّغرى" التي نعرفها اليوم. لكن عند مغادرة الإسبان لاحقاً، عاد المغرب الى أراضيه القديمة.

وجهة نظر النّاشطين الصّحراويّين في حريّة التّعبير في مناطق غرب الجدار الرملي

منذ الاحتلال، يتعرّض الصّحراويّون الّذين يعيشون في مناطق غرب الجدار الرّملي، انتهاكات ممنهجة لحقوق الإنسان من قبل السّلطات المغربيّة، والّتي تهدف لإلغاء الهويّة الصّحراويّة في مخطّط يُدعى ال"مَغْربة". تشمل هذه العملية تغيير ديموغرافي في الأرض من خلال إرسال عدد من المستوطنين المغاربة للسّكن في الأراضي المحتلّة (الصّحراء الغربيّة). في الأراضي المحتلّة، تتمتّع شرطة الجيش المغربي بسلطة ترهيب. يتعرّض الصّحراويون في الأراضي المحتلّة للملاحقة القانونيّة والتّعذيب والحبس أو حتّى للاختفاء القسري، وذلك لمجرّد إظهار هويّتهم الصّحراويّة.

مثال على ذلك، تفكيك الجيش المغربيّ لمُخيَّم سلميّ (اكديم إزيكً)، الأمر الذي أدّى إلى اعتقال عشرات النّاشطين، ولا يزال حتّى اليوم ١٩ منهم محجوزين كسجناء سياسيّين.

الأطفال الصّحراويّون هم ضحيّة هذه السّياسة: فهم يعانون من التّعذيب على يد الشّرطة في حال إقدامهم على التّظاهر وعندها يُجبَرون على المغربة تعبيراً عن ثقافة دولتهم.

الأطفال الذين يعيشون في مناطق غرب الجدار الرّملي عالقون بين هاتين السَّرديّتيْن المتنازعتيْن. فهم يتعلّمون منذ الصِّغر أن إحدى هاتين السَّرديّتيْن صحيحة والأخرى خاطئة. عليهم أن يصدّقوا الرّواية التي يُؤمن بها ذويهم ويكرّروها. في حال كان ذويهم من النّاشطين الصّحراويّين، فهم يتعلّمون روايتين مختلفتين: واحدة في البيت والأخرى في المدرسة.

في ذلك السّياق أيضاً، أطفال مناطق غرب الجدار الرّملي لا يتمتّعون بحريّة التّعبير عن خواطرهم وأفكارهم، ولا بحريّة تبادل الآراء مع أصدقائهم أو رفاق صفّهم أو معلّميهم. السّرديّة المهيمنة هي قصّةٌ مغلقةٌ غير قابلة للنّقاش: لا يمكن تغييرها أو التّشكيك فيها أو إضافة معلومات جديدة عليها. أي أنّ صاحب الرّأي المغاير أو ذلك الّذي يقترح أصغر تعديل على هذه السّرديّة يُعرّض نفسه للعداوة. فمثلاً، إذا ذكر أي مغربيّ احتمال كون الصّحراء الغربيّة غير مغربيّة تاريخياً، فعندها ومباشرةً يُصنّف هذا الشّخص عدوًّا للدّولة، كما يمكن اعتباره عميلاً للبوليساريو أو للجزائر أو حتّى جاسوساً، من قبل المغاربة القَوميّين. كذلك إذا قام صحراويٌّ بنشر قصّةً عن أيّ شكل من أشكال العنف يكون قد قام به مواطن صحراويّ بحقّ الشّرطة المغربيّة، يُتّهم هذا الشّخص بالانحياز إلى العدو من قبل النّاشطين الصّحراويّين وبإضرار القضيّة.

وجهة نظر المغاربة القَوْميّين في حريّة التّعبير في مناطق غرب الجدار الرمَلي

جميع الناس في المغرب، بمن فيهم الّذين يسكنون في الإقليم الجنوبي، يتمتّعون بحريّة تعبير مطلقة. الشّعب الصّحراوي يشكل جزء من الشّعب المغربيّ، وهناك عدّة مبادرات تهدف الى حماية هويّتهم. التّظاهر السّلمي أمرٌ مسموح، إنما الغير السّلمي فممنوع. توجد مجموعة صغيرة تتّسم بالعنف تدعى بوليساريو، وهي مقرّبة من الجزائر، تدّعي ملكيّة الصّحراء الغربيّة.
هذه المجموعة حريصة على استخدام العنف بهدف الاستيلاء على المنطقة. بعض الاشخاص الصحراويون الذين يسكنون في الصّحراء الغربيّة ينتمون إلى مجموعة البوليساريو. يلجأ هؤلاء الانفصاليون لاستعمال العنف ضد السّلطات المغربيّة. وكمثال على ذلك جريمة القتل مع سبق الاصرار وتشويه الجثث المرتكبة بحق ١١ عنصر من الشّرطة المغربيّة والحماية المدنيّة خلال أحداث اكديم إزيك. يستغلّ الانفصاليّون أطفالهم لهذه الغايات العنفيّة، من خلال ارغامهم على التّظاهر ورمي الحجارة على رجال الشرطة، ما يُعتبر انتهاكاً لحقوق هؤلاء الأطفال.

نستشهد بما يلي لكي نجسّد هذه الفكرة:
مثلاً في هذا المشهد من الفيلم الوثائقيّ ل Equipe Media "ثلاث كاميرات مسروقة" (٢٠١٧):

نشاهد ولداً لا يرتدي شيئاً سوى ملابسه الدّاخليّة، تتحرّك عدسة الكاميرا حوله، ينظر الى الأرض، يتم أخذ بعض الصّور أيضاً. يوجد أثر لعدّة جروح على جسده.

ولد (عمره ١٤): ' كنت في شارع داداش. عبرت الزّقاق. رأيتُ بعض النّاس يركضون. ثم حاوطتني مجموعة من عناصر الشّرطة. قاموا بأخذي إلى مكان معزول يقع خلف محطّة سيارات الأجرة في العيون. قالوا لي أن قافلة الموت قامت بتوقيفي. باشروا بضربي، أمسكوا بيدي هكذا وانهالوا بالضّرب عليها. حاولوا إحراق شعري بالولاعة، بصقوا على وجهي وقالوا كلاماً مهيناً. واستمرّوا بضربي. عاشت جبهة البوليساريو!'

العواقب

بات واضحاً وفق ما سبق بيانه، أنّ الحقّ في حريّة التّعبير محدود جدًّا بالنّسبة لأطفال مناطق غرب الجدار الرّملي. نجد هذه الحدود على جميع الأصعدة في حياتهم (الدّولة، المجتمع، المدرسة والعائلة). الحالة هناك متأثرة بشكل كبير بوجود سرديّتَيْن مُهيْمنَتيْن مختلفتيْن (المغاربة القوميّون والنّاشطون الصّحراويّون)

تترتّب على هذا الوضع عواقب عديدة:

أوّلاً، يزرع نظام المراقبة الخوف في نفوس الأطفال. هم لا يخضعون للمراقبة الفعليّة على الدّوام، إنما مجرّد معرفتهم أنه من الممكن مراقبة تحرُّكاتهم أو التَّنصُّت عليهم، له أثر مريع. هذا يعني انّهم يخافون من التّعبير عمّا يدور في بالهم، ويقومون بمراقبةٍ ذاتيّةٍ تحسّباً من كونهم مراقبون. يحتفظون بآرائهم لنفسهم فيما هو متعلق بالمحرّمات، خوفاً من عدم موافقة أو معاقبة الآخرين لهم. بهذه الطّريقة، الدّولة المغربيّة، كما المجتمع والمدرسة والعائلة، يغرسون شخصيّة الشّرطي في ذهن كل طفل، الأمر الّذي يجعله في حالة تساؤل دائمة "هل يمكنني قول هذا؟" أو حتى "التّفكير في ذلك؟".

أمّا الأولاد الّذين لا يهتمّون أو لم يهتمّوا بعد بالأمور السّياسيّة أو الدّينيّة أو الجنسيّة، والذين يتوسطون عائلاتٍ ورفاق لا يعبرون اهتماماً لهذه المواضيع، فلا يمارسون الرّقابة الذّاتيّة إلّا نادراً وهي لا تشكّل عائقاً بالنّسبة لهم. لهذا السّبب، إن القيود على حريّة التّعبير في مناطق غرب الجدار الرّملي قد لا تُؤثّر بشكلٍ كبيرٍ على الأطفال الّذين هم في عمرٍ مُبكر (باستثناء الأطفال الذين يتجاوز ذويهم هذه الحدود). مع العلم ان الرّقابة الذاتيّة هذه، تُصعّب على الأشخاص المهتمّين بهذه المواضيع التّعايش معها وكذلك الأشخاص الّذين ينتمون الى عائلات مُنخرطة بأيٍّ من تلك الأمور.

نزاع الصّحراء الغربيّة هو إحدى المحرّمات وهو يحيط بالأطفال الّذين يعيشون في الصّحراء الغربيّة، ويشكل جزءًا من الثّقافة التي يتلقونها في المدرسة. كما هو جزءٌ من تاريخ أسرهم، وهو دائماً حاضر في المنطقة التي يعيشون فيها. تلعب السّرديّات المهيمنة (المغاربة القوميّون والنّاشطون الصّحراويّون) دوراً أساسيًّا في هذا النّطاق. فوجودها يعني الحدّ من حرية الأطفال في تحليل تجاربهم الخاصّة المتعلّقة بالنّزاع الحالي. فمثلاً إذا تعرّض مواطن صحراويّ للضّرب من قبل شرطيّ خلال مشاركته باعتصام، سيُتَرْجِم الفعل على أنه عنف مُمَنهج صادر عن السّلطة المُحتلّة (الدّولة المغربيّة). أما عندما يصل هذا الفعل إلى عِلْم مغربيّ سيحلله على أنه عمل ضروريّ من أجل حماية الشّعب في مواجهة المتظاهرين غير السّلميّين.

حتّى أن هويّة هؤلاء الأطفال مُقرّرة بحسب السّرديّات المُهيمنة قبل ولادتهم. من هذا المُنطلق، يمكن القول أن هذه الحالة هي أصعب على الأطفال الصّحراويّين عن الأطفال المغاربة، نظراً لأن قصة الصّحراويّين هي قصّة قمعٍ ومعاناة. الإحباط الأكبر بالنّسبة للنّاشطين الصّحراويّين الّذين يقطنونَ في مناطق غرب الجدار الرّملي هو فقدانهم لهويّتهم، وهو أمر يلومون الدّولة المغربيّة عليه، بالإضافة إلى منعهم من التّحدث بحريّة عن التّجربة المرتبطة بهذا الموضوع من قبل السّلطات المغربيّة. هذا الإحباط يمكن أن يؤدّي الى العنف، كما فسّر أحد المستجيبين:

مقابلة رقم ٤٠ (عبر الإنترنت): صحراوي/ة عمره/ها بين ال ٢٥ و٢٩ سنة

> خلال مرحلة دراستي الثّانوية، شاركتُ في مظاهرة كان هدفها منحنا حقّ الدّخول الى الكافتيريا والمسرح كما الحق في حريّة التّعبير لأنّه ليس من حقّنا، والاستقلال. تعرضّتُ للتّوقيف وتمّ أخذي الى الضّواحي من قبل شرطيّين يرتدون ملابس مدنيّة [...] كان عمري ١٥ سنة [..] كنتُ عار، تم تعذيبي بالعصا. أخذوا ملابسي كلّها وقاموا بضربي بالعصا والماء وكانوا يبصقون عليّ[...] لم أكن على دراية بما كنت أفعل. كنت مجرد مراهق، طفل. عندما قاموا بتوقيفي للمرّة الاولى، بعضهم سألني عمّا كنت أقول، فكنتُ أجيب "ليس هناك بديل عن تقرير المصير". سألوني عمّا يعني "تقرير المصير" فأجبتُ "لا اعلم" [...] وفعلاً لم أكن أعلم معنى ما قلتُ [...] بعد توقيفي صرتُ مُتطرّفاً، كنتُ أنتمي الى مجموعة تؤمن بالأمور المتطرّفة، [مجموعة] كانت تعيش في حالة حرب وليس في حالة سلم. [...] كانت ردّة فعلٍ على العنف الّذي تعرّضنا له والّذي خلق شعباً جديداً.

رواية ثالثة

في بحثنا هذا، اكتشفنا تواجد رواية ثالثة في الصّحراء الغربيّة. هذه السّرديّة هي اقل صخباً، اقل تعبيراً، وطبعاً اقل تواجداً. وكأنّها رواية مخفيّة متداولة بين المواطنين الصّحراويّين العاديّين الّذين لا يتحدّثون على الملأ عن النّزاع لتجنُّب المشاكل. نطلق على هذه السّردية اسم الحل الوسطيّ.

السّرديّة الثّالثة: الحلّ الوسطيّ

بمعزلٍ عن تاريخ شرعيّة سيطرة المغرب على الصّحراء الغربيّة، الواقعِ الحالي هو أنّ المغرب يتحكّم بمناطق غرب الجدار الرّملي منذ وقت طويل. لقد استثمر المغرب الكثير بالمنطقة، وما زال يستثمر حتّى اليوم لتطويرها ونموها. وذلك من خلال الدّعم المالي من قبل الحكومة. فالسّلع، كالطّعام والمشروبات هي أرخص في مناطق غرب الجدار الرّملي ممّا هي عليه في (شمال) المغرب، كما ان بعض الصّحراويّين يتلقّون مبلغاً مالياً من الدّولة شهريًّا. نسبة الفقر والجريمة في الصّحراء الغربيّة هي أقل ممّا هي عليه في (شمال) المغرب، كما أنه لا تجد فيها أطفال بلا مأوى.

على الرّغم من أنّه لكلٍّ من الشّعب الصّحراوي والشّعب المغربي خلفيّة ثقافيّة مختلفة، فإنّهم يختلطون في ممارسات الحياة اليوميّة بشكل متواصل. إذ انّهم يعملون معاً، يرتادون المدرسة معاً، البعض منهم قد تربطهم صداقة أو علاقة ودية ما بين الجيران. الصّحراويّون منخرطون في نظام الدّولة، فهم يشغلون مناصب حكوميّة، كما يعملون في القوى الأمنيّة المغربيّة. الفرق ما بين الشّباب الصّحراويين والمغاربة غير ملحوظ.

نجد مكاناً للثّقافة الصّحراويّة في مناطق غرب الجدار الرّملي، مثلاً نظراً لأنّ الصّحراويّون يرتدون ملابساً تقليديّة، ينامون في الصّحراء، والبعض منهم يعيش بشكلٍ دائم فيها حتى أن الثّقافة الصّحراويّة تُستَخدم لاجتذاب السّائحين.

في عهد الملك حسن الثّاني، كان انتهاكات حقوق الإنسان أكثر حدة. أما خلال ولاية ابنه، الملك محمد السّادس، فقد كان الوضع أفضل نسبيًّا على هذا الصّعيد. ان دولة المغرب في طور التّمدّن الّذي يترافق مع تحسّن في نطاق احترام حقوق الإنسان، مع العلم انّه لم يصبح احتراماً كاملاً. أطراف النّزاع الموجود هم الصّحراويون المناهضون للاستقلال والسّلطات المغربية وليسوا الصّحراويون والمغاربة الّذين فقط يعيشون في مناطق غرب الجدار الرّملي.

خلال السّنوات القليلة المنصرمة، وقعت عدّة تصادمات عنيفة بين هاتين المجموعتين، كالاشتباكات المرتبطة باحتجاجات اكديم ايزيك واحتفال فوز الجزائر بكأس إفريقيا (٢٠١٩). اشتباكات كهذه تخلّف ورائها ضحايا من كلا الطّرفيْن.

لقد تبيّن لنا من خلال المقابلات الّتي قمنا بها مع أشخاص عاديّين غير ناشطين، أن جلّ ما يريدونه هو التّمتع بحياةٍ طبيعيّةٍ خاليةٍ من النّزاعات. مثلاً:

مقابلة رقم ٣٨ (عبر الانترنت)، صحراوي/ة عمره/ها بين ١٨ و٢٤ سنة

> لا يهمّني نزاع المغاربة والصّحراويّين. أفراد عائلتي يعرفون بأنفسهم أنّهم صحراويّين. رابط الدّم هو صلتي بهذه الهوية، لكنني أجد هذا النّظام سخيفاً بعض الشّيء.

ماذا بإمكانك أن تفعل؟

إذا كُنت مؤمن بضرورة نموّ الأطفال دون الخوف من التّعبير عن آرائهم، يمكنك المساعدة من خلال عدّة طرق.
إذا كُنت اب او ام، عندها يمكنك منح اولادك المساحة للتّعبير عن أفكارهم بحريّة. إذا كنت معلماً، يمكنك منح تلاميذك مساحة لاكتشاف ومناقشة مختلف وجهات النّظر. إذا كنت شرطيّ، بإمكانك السّماح للأطفال بمخالفة بعض المحرّمات لأنّهم مجرّد اطفال. إذا كنت شخصيّةً سياسيّةً، يمكنك أن تعمل على تعديل القوانين ليتمكّن الأطفال من العيش في البلاد وهم غير مقيّدين بالخوف. نطرح بعض الخطوات العمليّة الّتي يمكن اتّباعها لتعزيز حق الطّفل في حريّة التّعبير:

الآباء

يمكنكم كأولياء أمر أن تجعلوا من منزلكم بيئة آمنة وحاضنة حيث يستطيع أطفالكم مشاركة آرائهم، وطرح تساؤلاتهم دون الحكم على أفكارهم. عند تَمتُّع الأطفال بحريّة التّعبير، لا يعودون مُجبرين على التّفكير أو التّعبير وُفق معتقدات ذويهم. فيصبح عندها بإمكانهم تكوين أفكارهم الخاصّة.

كما كتب جبران خليل جبران في كتابه "النّبي":

إنّ أولادكُم ليسوا أولاداً لكُم:
إنّهم أبناءُ وبناتُ الحياةِ المشتاقةِ إلى نفسِها، بكُم يأتون إلى العالمِ، ولكن ليس منكُم.
ومع أنّكم تستطيعون أن تَمنحوهم محبّتكُم، ولكنّكم لا تقدرون أن تغرسوا فيهم بذور أفكاركُم، لأنّ لَهُم أفكاراً خاصّةً بهم.
وفي طاقتكُم أن تصْنَعوا المساكِنَ لأجْسادهِم، ولكن نُفوسَهُم لا تَقطُن في مساكِنكُم.
فَهِي تقطُنُ في مسكنِ الغدِ الّذي لا تستطيعونَ أن تزوروه، ولا في أحلامِكُم.
وإنّ لكم أن تُجاهِدوا لكي تصيروا مِثْلَهم.
ولكنّكُم عبثاً تحاولون أن تَجْعَلوهم مِثلَكُم.
لأنّ الحياة لا ترجعُ إلى الوراء، ولا تلذُ لها الإقامة في منزل الأمس.
أنتمُ الأقواسُ، وأولادُكم سهامٌ حيّةٌ قدْ رمتْ بِها الحياةُ عنْ أقواسِكُم.
فإنّ رامي السّهم ينظرُ العلامةَ المنصوبةَ على طريق اللانهايةِ،
فَيَلْويكُم بِقُدرَتِه، لكيْ تكونَ سهامُهُ سريعةً بعيدةَ المدى.
لذلك، فلْيَكُن التواؤُكم بين يديْ رامي السّهام الحَكيم لأجل المسرَّة والغِبطَة، لأنّه كما يُحب السّهم الّذي يطيرُ من قوْسِه، هكذا يحبُّ القوسَ الّتي تثبُتُ بين يدَيْه.

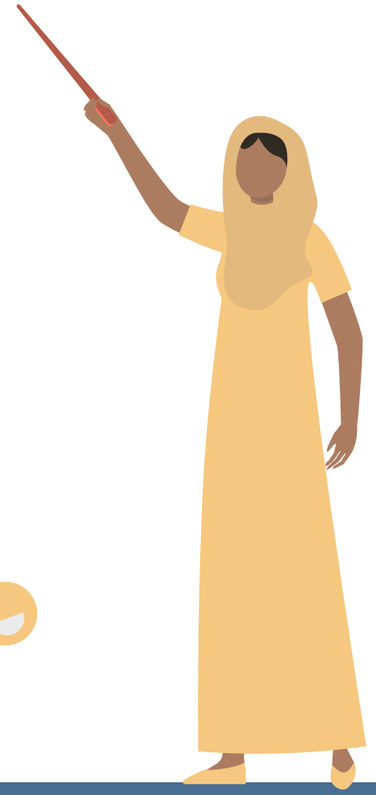

المعلّمون ومديرو المدارس

باستطاعة المدارس وضع قواعد تحمي حقّ الطّفل في حريّة التّعبير أثناء تواجده في المدرسة. يُمكن لهذه القواعد أن تتضمّن مواقف محدّدة بشكل فعليّ وملموس، منها:

- إذا ما كان أداء النّشيد الوطنيّ صباحاً إلزاميًّا أم لا.
- قواعد اللّباس (إذا ما كان اللّباس الصّحراويّ التّقليديّ مسموحاً)
- إذا ما كانت المحرّمات الاجتماعيّة قابلة للنّقاش في الصّف (الملك، الصّحراء الغربيّة، الدّين الاسلامي، الميول الجنسيّة).
- كيفيّة حماية المعلّمين والتّلاميذ الّذين يتناقشون في مواضيع كهذه من أيّة عواقب قد تترتّب على مشاركتهم لأفكارهم.
- تحديد في أيّة ظروف يُسمَح للتّلاميذ بالتّظاهُر.

يَتمتّع المعلّمون بفرصةٍ لتعريف التّلاميذ بالمعنى الحقيقي للحق بحُريّة التّعبير. وذلك من خلال تعليم ما يشمله حق حرية التعبير، ومن خلال ممارسة هذا الحقّ في الصف. وهذا يعني: خلق بيئةٍ آمنة في الصّف حيثُ يتمكّن التّلاميذ من مشاركة أفكارهم، دون تحمُّل أيّة عواقب. كما يعني، عَرْض مختلف وجهات النّظر المرتبطة بموضوعٍ محدّد. يُمكن تحقيق هذه الغاية من خلال تكليف التّلاميذ بمناقشةِ موضوعٍ ما من وجهةِ نظر معينة. مثلاً، يُمكن طرح موضوع معيّن على التّلاميذ ومُساءلتهم عمّاً قد يشعرون حياله إن كانوا مسيحيّين بدلاً من مسلمين، أو صحراويّين بدلاً من مغاربة، أو ذكوراً بدلاً من إناث. كما هو مفيد أيضاً دعوة أشخاص يعتنقون وجهات نظرٍ مختلفة لمناقشة موضوع معيّن في الصّف. لا يغيب عن بالنا أن حُدود إمكانيّة تطبيق هذا الأمر، مع أخذ سلامة المعلّم في عَيْن الإعتبار، هي مسألة اعتبارات شخصيّة. يمكن أن يتم اتخاذ هذا القرار من خلال مناقشتها مع مدير/ة المدرسة.

مجتمع مناطق غرب الجدار الرّملي

من أجل حماية حقّ الطّفل في حريّة التّعبير في مناطق غرب الجدار الرّملي، من المفيد لو أنّ جميع أعضاء المجتمع راجعوا أنفسهم والدّور الّذي يلعبونَه في الحدّ من حريّة التّعبير لدى الأطفال. في أي مجتمع تفضل العيش؟ في مجتمع يسمح للأطفال مشاركة أفكارهم بحريّة، أم في مجتمع يُجبرهم على التزام الصّمت وتكرار ما يملي عليهم ذويهم؟ في مجتمع يَجعل الأطفال يخافون من أن يتفوّهوا بكلام خاطئ، أم في مجتمع يسمح لهم بالتحدث بأريحية؟ إذا كنت تفضل الخيار الأخير، فعليكَ أن تعي أن الطّريقة الّتي تعامل بها الأطفال وكل ما تتفوه به يحدث فرقاً. المطلوب ليس أن توافقهم الرّأي، بل أن تسمح لهم بإبداء رأيهم مهماً كان.
عليك كذلك إدراك أنك أيضاً على الارجح، ترعرعت في مجتمع تخشى فيه مشاركة أفكارك. أما إذا كنت من اولئك الذين ترعرعوا في الصحراء الغربية، فربما تأثرت افكارك وهويتك بالسردية المهيمنة. كما أن بعض افكارك المتعلقة بحرية التعبير للأطفال قد تأثرت بتربيتك وتعليمك. أصبح بإمكانك الآن، بعد أن صرت ملمًّا بالحقائق، أن تقرر ما إن كنتا فعلاً تريد تربية أطفال في مجتمعك بهذه الطريقة.

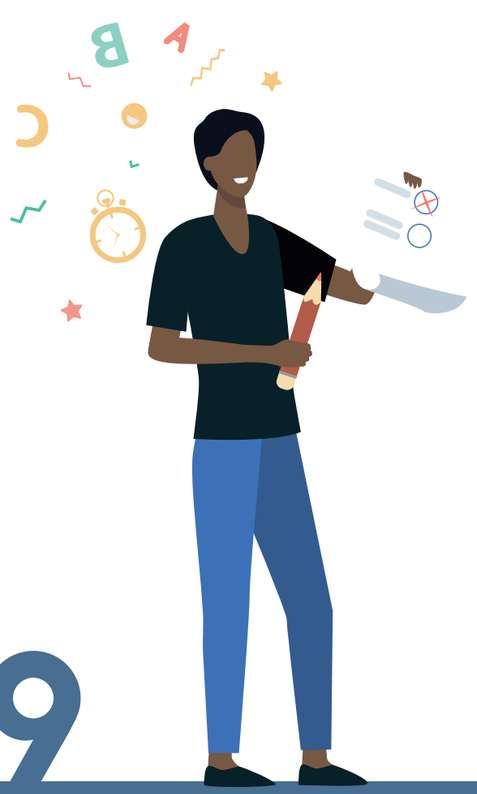

الملك المغربيّ والحكومة المغربيّة

في وسع الملك المغربيّ والحكومة المغربيّة القيام بالعديد من الأمور من أجل حماية حقّ الطّفل في حريّة التّعبير في مناطق غرب الجدار الرّملي بشكلٍ أفضل (كما وفي المغرب بشكلٍ عام):

تعديل القوانين

على المغرب تعديل قانونه الوطني من أجل حمايةٍ أفضل لحقّ الطّفل في حريّة التّعبير، بحيث يتوافق مع القانون الدّولي. على وجه الخصوص:

- تعديل لائحة التّعابير الممنوعة لتتناغم مع القوانين الدّوليّة
  - السّماح بانتقاد الملك وعائلته (باستثناء خطاب الكراهية، فهو ممنوع)
  - السّماح بالتّكلم بحريّة عن الدّين والتّشكيك فيه
  - السّماح بالّنقاش حول نّزاع الصحراء الغربيّة من مختلف وجهات النّظر كما والتّظاهر السّلمي. الاستثناء الوحيد هو العبارات الّتي تعتزم على التّحريض على العنف، إذا كان مرجّحاً أن هذا العنف قد ينتج عن هذه العبارات بالذّات.
  - السّماح باستعمال، رسم، اظهار، مشاركة العلم الصّحراويّ.
- تعديل آليّات التّنفيذ بحيث تتناسب مع الجريمة (العنف من قبل جهات تنفيذ القانون أمرٌ غير مسموح، ما لم تفرضه الضّرورة القصوى وعندها يُطَبَّق بأدنى حدّ ممكن)
- تحديد ماهية حق الطّفل في حريّة التّعبير وكيفيّة تشابه هذا الحق أو اختلافه عن الحقّ نفسه العائد للأشخاص الرّاشدين في القانون المحلي.

تغيير السّياسات

- صياغة مبدأ توجيهي حول كيفيّة إجراء حوار حرّ ومفتوح حول نزاع الصّحراء الغربيّة، ويكون متاحاً للجميع مجاناً.
- اعلام وتدريب عناصر الشّرطة حول كيفيّة التّعامُل مع الأطفال والرّاشدين الّذين يتجاوزون حدود حقّ حريّة التّعبير(ماهية الحدود وكيفيّة الردّ).
- توضيح المُتوقّع من المدارس/المعلّمين فيما يخصّ إدراك حقّ الطّفل في حريّة التّعبير في المدرسة.

القيادة بالمثل

- خوض مناقشات مع أشخاص ذات وجهات نظر مختلفة فيما يخصّ المحرّمات. المطلوب ليس الاتفاق معهم، بل إظهار الاحترام لحقّ هؤلاء في التّعبير عن آرائهم.
- إيقاف الملاحقة القانونية بحسب المعتقدات الشّخصيّة.
- الإدلاء بتصريح عام للإشارة إلى أن المغرب يتحول إلى ديمقراطيّة معاصرة تحترم حقوق الإنسان، وهذا يتضمّن منح الشّعب الحقّ في انتقاد الملك وحكومته، الحقّ في التّشكيك في الدّين، الحقّ في مناقشة الميول الجنسيّة، كما الحقّ في مناقشة نزاع الصّحراء الغربيّة.

الشّرطة المغربيّة، المخابرات والجيش

- تغيير كيفيّة معاملة الأطفال الّذين يتخطّون حدود حريّة التّعبير.
- التّوقف عن مضايقة وترهيب الأطفال.

المراجع

القانون المغربيّ

- الدّستور المغربيّ لعام ٢٠١١ (المواد ٤٢،٤٤، ٤٦). متوفر على: http://www.maroc.ma/en/system/files/documents_page/bo_5964bis_fr_3.pdf (باللّغة الفرنسيّة).
- القانون الجنائيّ المغربيّ لعام ٢٠١٩ (المواد ٢٦، ٤٠، ١٣٨، ١٧٩، ٢٣١-١، ٢٣١-٢، ٢٣١-٤، ٢٦٣، ٢٧٦-١، ٢٧٦-٢، ٢٧٦-٤، ٢٧٦-٥، ١٧٩، ١٩٠، ٤٠٨، ٤١١، ٤٧٣، ٤٨٩، ٤٩٠). متوفر على: https://adala.justice.gov.ma/production/legislation/ar/Nouveautes/مجموعة%20القانون%20الجنائي.pdf (باللّغة العربيّة).
- ظهير شريف رقم ١ - ١٦ - ١٢٢ ٢٠١٦ (المواد ٥ ، ٣١، ٧١، ٧٢، ٧٩، ٨١، ٨٤، ٩١، ١٠٣) . متوفر على: https://www.mmsp.gov.ma/uploads/documents/Loi_1331_22022018.pdf (باللّغة العربيّة).
- القانون رقم ٣١-١٣ ٢٠١٨ (المادّة ٧). متوفر على: https://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/ELECTRONIC/107094/131706/F-985611108/MAR-107094.pdf (باللّغة الفرنسيّة).

السّرديّة الوطنيّة المغربيّة

- تقرير المجلس الاقتصاديّ، والاجتماعيّ والبيئيّ (CESE) (٢٠١٣) ،'نموذج التّنمية الإقليميّة للمقاطعات الجنوبيّة: تقييم فعاليّة حقوق الإنسان الأساسيّة في المقاطعات الجنوبيّة '. متوفر على: http://www.cese.ma/media/2020/07/Rapport-Effectivité-des-droits-humains-fondamentaux-dans-les-provinces-du-sud.pdf (باللّغة الفرنسيّة).
- منتدى العدالة و حقوق الإنسان (٢٠١٩) - 'جنوح الأحداث و التّحريض على العنف، أية مقاربة؟' قُدِّم الأخير إلى كاتبي هذا التّقرير من قبل منظّمة غير حكوميّة.
- الموقع الإلكترونيّ الثّقافي للصّحراء. متوفر على: www.sahara-culture.com.
- الموقع الإلكترونيّ السّياسيّ للصّحراء المغربيّة. متوفر على: www.sahara-online.net .
- الموقع الإلكترونيّ للصّحراء المغربيّة. متوفر على: http://www.sahara.gov.ma/ar/ .
- الموقع الإلكترونيّ للمجلس الاستشاري الملكيّ للشّؤون الصّحراويّة. متوفر على: www.CORCAS.com .

سرديّة النّاشطين الصّحراويّين

- فيلم وثائقيّ ل Equipe Media (٢٠١٧) . 'ثلاث كاميرات مسروقة [Three Stolen Cameras]' متوفر على: https://www.youtube.com/watch?v=c2OM5lYnHP4.
- الموقع الإلكترونيّ ل Equipe Media، Rafilm، Björka ، والصّوت الصّحراويّ (بدون تاريخ) عن 'الاحتلال [The Occupation]' متوفر على: http://www.3stolencameras.com/the-occupation/.
- الموقع 'الصّحراء الحرّة' الإلكترونيّ. متوفر على: www.saharalibre.es.
- موقع هيئة البترول والتّعدين الإلكترونيّ. متوفر على: http://www.sadrpma.com/about/.
- موقع الماراثون الصّحراء الكبرى الإلكترونيّ. متوفر على: www.saharamarathon.org.

الصّراع في الصّحراء الغربيّة: المنظور الدّولي والتّاري

- رأي محكمة العدل الدوليّة الاستشاريّ حول الصّحراء الغربيّة (١٩٧٥). متوفر على: https://www.icj-cij.org/public/files/case-related/61/061-19751016-ADV-01-00-FR.pdf (باللّغة الفرنسيّة). ويمكن الاطلاع على استنتاج المحكمة في الفقرة ١٦٢ (صفحة ٦٨ /٦٠).
- مقال بقلم خاكي، أ (٢٠١٤)، 'تفويض المينورسو، حقوق الإنسان وحل الحكم الذّاتي للصّحراء الغربيّة [MINURSO Mandate, Human Rights and the Autonomy Solution for Western Sahara The]'. سياسة البحر الأبيض المتوسّط ١٩(٣)، ص ٤٥٦ ـ ٤٦٢. متوفر على: https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/13629395.2014.966961.
- مقالة بقلم مَسّاري، ن. (٢٠٠١)، 'الأمن القَوْميّ والفضاء السّياسيّ والمواطنة: قضيّة المغرب والصّحراء الغربيّة [National Security, the Political Space, and Citizenship: The Case of Morocco and the Western Sahara]'. مجلّة دراسات شمال أفريقيا ٦ (٤)، ص ٤٧ - ٦٣. متوفر على: https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/13629380108718450.
- مقالة بقلم راينر، أ. س. (١٩٦٣)، 'حدود المغرب الدّوليّة: خلفيّة واقعيّة [Morocco's International Boundaries: A Factual Background]'. مجلة الدّراسات الأفريقيّة الحديثة ١ (٣)، ص ٣١٣ - ٣٢٦. متوفر على: https://www.cambridge.org/core/journals/journal-of-modern-african-studies/article/abs/moroccos-international-boundaries-a-factual-background/5749C50213330B821792AF282BD2F7B1.
- كتاب بقلم ميلر، س. ج. (٢٠١٣)، تاريخ المغرب الحديث [A History of Modern Morocco] . كامبريدج: دار نشر جامعة كامبريدج.
- فصل من كتاب بقلم فرناندیز مولينا، إ. (٢٠١٧)، 'مقدمة: نحو تحليل متعدد المستويات الصّحراء الغربيّة وآثار طول أمدها [Introduction: Towards a Multilevel Analysis of the Western Sahara and the Effects of its Protractedness] ' في أوجيدا غارسيا ر.، فرناندیز مولينا، إ.، وفيغيلا، ف. (محررون)، الأبعاد العالميّة والإقليميّة والمحليّة لإنهاء الاستعمار المطوّل في الصّحراء الغربيّة. نيويورك: بالغريف ماكميلان.
- تقرير بعثة الأمم المتّحدة الزّائرة إلى الصّحراء الإسبانيّة (١٩٧٥)، 'تقرير بعثة الأمم المتّحدة الزّائرة الزائرة إلى الصّحراء الإسبانيّة [Report of the United Nations Visiting Mission to the Spanish Sahara]'. متوفر على: https://www.usc.es/export9/sites/webinstitucional/gl/institutos/ceso/descargas/A_10023_Rev1_SO_en.pdf.
- تقرير مُقدَّم إلى مجلس السّلام والأمن الأفريقي (AUPSC) (٢٠١٥)، 'تقرير رئيس لجنة تطويرعمليّة السّلام في الصّحراء الغربيّة والمسائل الأخرى ذات الصلة [Report of the Chairperson of the Commission on the Evolution of the Peace Process in Western Sahara and other related Issues]' PSC/PR/٢ (DCLXVIII) . متوفر على: https://www.usc.es/export9/sites/webinstitucional/gl/institutos/ceso/descargas/AU_PSC_PR-2-DCLXVIII_en.pdf.
- الموقع الإلكترونيّ عن خلفيّة بعثة الأمم المتّحدة للاستفتاء في الصّحراء الغربيّة. متوفر على: https://minurso.unmissions.org/background

فيما يتعلّق بحريّة التّعبير وعواقب قيودها:

- كتاب ميلر، ج. ف. ك. (٢٠١٦)، الرّقابة المنسدلة: رواية شخص خارجي حول العمل داخل نظام الرّقابة في الصّين [An outsider's account of working inside China's censorship regime]. ملبورن: هايْبريد للنّشر.
- ملاحظات ختاميّة للجنة حقوق الإنسان (٢٠٠٧)، الملاحظات الختاميّة للجنة حقوق الإنسان بشأن زامبيا، CCPR/C/ZMB/CO/٣. متوفر على: https://digitallibrary.un.org/record/605447?ln=en المقطع ٢٥.
- بلاغ فردي أمام لجنة حقوق الإنسان (٢٠٠٥)، ماركيز دي مورايس ضد أنغولا [Marques de Morais v Angola]، البلاغات رقم ١١٢٨/ ٢٠٠٢.
- بلاغات فرديّة أمام لجنة حقوق الإنسان (١٩٩٠)، أدْوَيوم وآخرون ضد توغو [Aduayom et al. v Togo] ، البلاغات رقم ٤٤٢/ ١٩٩٠، ٤٣٢/ ١٩٩٠، و٤٢٤ / ١٩٩٠، فقرة ٧.٤
- مبادئ جوهانسبرغ بشأن الأمن القوميّ وحريّة التّعبير والحصول على المعلومات (١٩٩٦) وثيقة الأمم المتّحدة E/CN.٤/١٩٩٦/٣٩. متوفر على: https://www.article19.org/data/files/pdfs/standards/joburgprinciples.pdf.

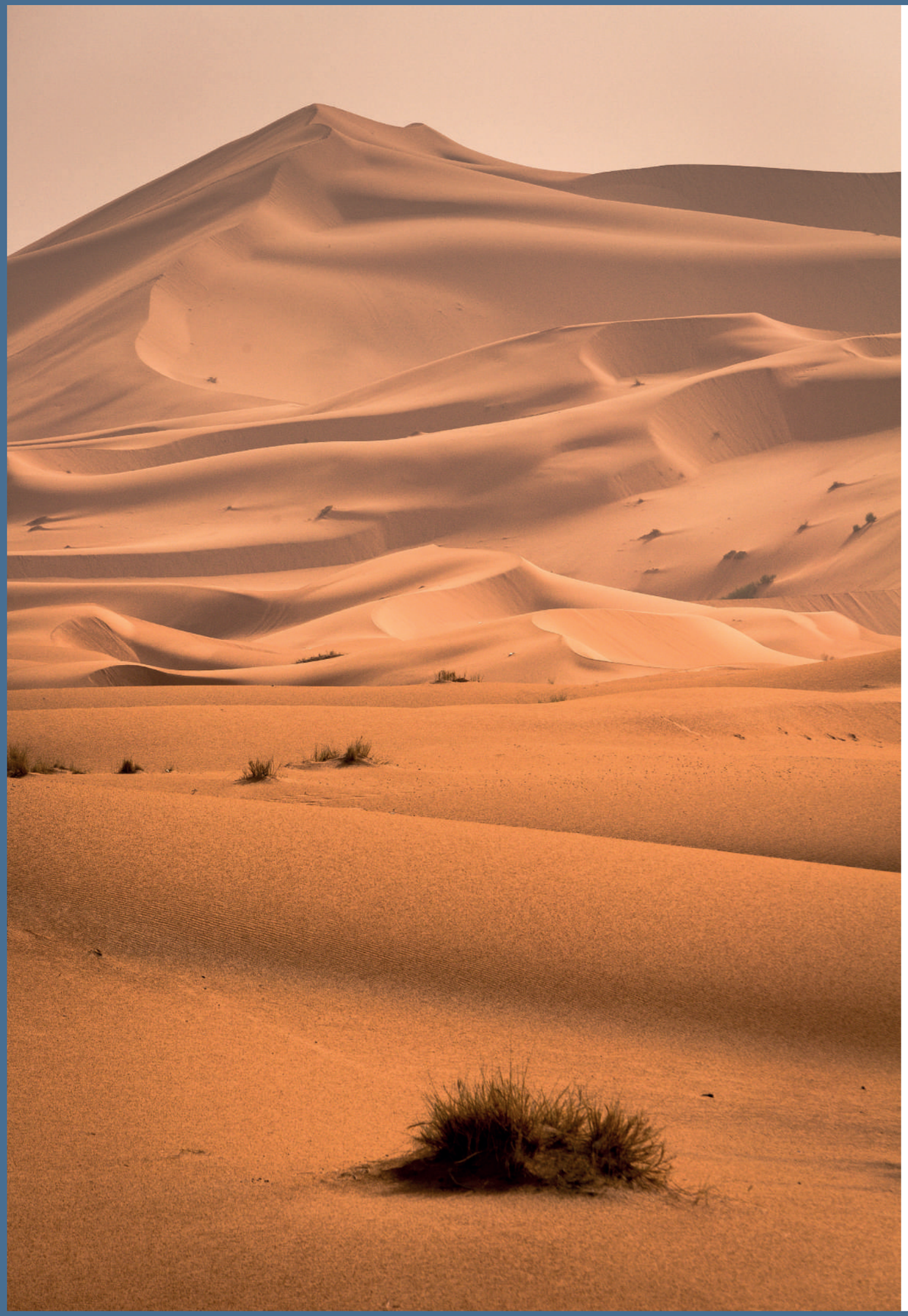

حقوق الإنسان في المغرب منذ الملك محمد السّادس

- مقالة من فيريه، ج - ن. و ب. دوبريه (٢٠١١)، 'البنيةالدّستوريّة الجديدة والتّشوّهات الثّلاثة للحياة السّياسيّة المغربيّة [La Nouvelle Architecture Constitutionelle et les Trois Désomarçages de la Vie Politique Marocaine]'. لارْمَتان ٧٨، ص ٢٥ - ٣٤. متاح في: https://www.cairn.info/revue-confluences-mediterranee-2011-3-page-25.htm [باللّغة الفرنسيّة].
- مقالة بقلم كوبروفسكي، أ. (٢٠١١)، 'القيود المفروضة على الصّحافة في عهد الملك مُحمَّد السّادس والتزامات المغرب بموجب القوانين الدّوليّة والمحليّة بشأن حريّة التّعبير [Restrictions on the Press under King Mohammed VI and Morocco's Obligations under International and Domestic Laws on Freedom of Expression]' مجلة العالم الإسلامي لحقوق الإنسان ٧ (٢)، ص [i] -٣١. متوفر على: https://heinonline.org/HOL/P?h=hein.journals/muwjhr7&i=210.
- مقال بقلم زيد، ب. (٢٠١٧)، 'الفخ الاستبدادي في هياكل الدّولة/الإعلام في الانتقال السّياسي في المغرب [The authoritarian trap in state/media structures in Morocco's political transition]' مجلة دراسات شمال أفريقيا٢٢ (٣)، ص ٣٤٠ - ٣٦٠. متوفر على: https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/13629387.2017.1307910.

حريّة التّعبير في المغرب/الصّحراء الغربيّة:

- مقال بقلم القادوسي أ. (٢٠٢٠)، 'تصوُّر الرّقابة الذّاتيّة بين الصّحفيّين المغربيّين [The perception of self-censorship among Moroccan journalists]'. مجلة دراسات شمال أفريقيا. متوفر على: https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/13629387.2020.1771310.
- مقال بقلم إيرازوقي، س. (٢٠١٧)، 'تحت الأَعْيُن السّاهرة: مراقبة الإنترنت ووسائل إعلام المواطنين في المغرب، قضيّة مامفاكينش [Under watchful eyes: Internet surveillance and citizen media in Morocco, the case of Mamfakinch]. مجلة دراسات شمال أفريقيا ٢٢ (٣)، ص ٣٦١ - ٣٨٥. متوفر على: https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/13629387.2017.1307907.
- مقال بقلم مخلوف أوبرماير، ك. (٢٠٠٠)، 'الحياة الجنسيّة في المغرب: تغييرالسّياق والمجال المتنازع عليه [Sexuality in Morocco: Changing context and contested domain]'. الثّقافة والصّحة والحياة الجنسيّة ٢ (٣)، ص ٢٣٩ - ٢٥٤. متوفر على: https://doi.org/10.1080/136910500422232.
- فصل من كتاب شلفوات، أ. (٢٠١٥)، 'وسائل الإعلام، حريّة التّعبير وإرساء الدّيمقراطيّة في المغرب ' في حريّة التّعبير والرّقابة في جميع حول العالم [Free Speech and Censorship around the Globe]، تحرير ب. مولنار، ص ٤٦٥ - ٤٨٠. بودابست: مطبعة جامعة أوروبا الوسطى.
- دار الحريّة (٢٠٢٠)، الحريّة في العالم ٢٠٢٠: الصّحراء الغربيّة [Freedom in the World ٢٠٢٠: Western Sahara]. متوفر على: https://freedomhouse.org/country/western-sahara/freedom-world/2020.

استخدام الشّرطة للقوّة

- مبادئ توجيهية لمنظمة العفو الدولية (٢٠١٦)، 'استخدام القوّة: قواعد توجيهيّة/إرشاديّة لتنفيذ مبادئ الأمم المتّحدة الأساسيّة بشأن استخدام القوّة والأسلحة النّارية من قبل مسؤولي إنفاذ القانون [Use of Force: Guidelines for the Implementation of the UN Basic Principles on the Use of Force and Firearms by Law Enforcement Officials]'. متوفر على: https://www.amnesty.nl/content/uploads/2017/07/guidelines_use_of_force_eng.pdf?x83793.
- كُتيِّب لمفوّض الأمم المتّحدة السّامي لحقوق الإنسان، 'المعايير الدّوليّة لحقوق الإنسان لإنفاذ القانون: كتاب جيب عن حقوق الإنسان للشّرطة [International Human Rights Standards for Law Enforcement: A Pocket Book on Human Rights for the Police]'. متوفر على: https://www.ohchr.org/documents/publications/training5add1en.pdf

Maastricht University

Design & layout | Mannen van 80 | **mv80.nl**